

فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

مَكْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ
مَكْلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ
الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى .

لِأَعْيَادِ تَكُونُ فِيهَا الْقُدْسُ حَرَّةً

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْكَرَامُ

إِنَّا فِي هَذَا الْعَامِ أَيْضًا، وَكَمَا كَانَ عَلَيْهِ الْحَالُ فِي الْعَامِ
الْمَاضِي، تَحْيَا قَرْخَةً عِيدِ حَزِينٍ فِي ظُلُمٍ وَجُودِ الْوَبَاءِ الْمُعْدِي. وَلِكِنَّا
فِي هَذَا الْعِيدِ إِجْمَعًا تَحْتَ سَقْفِ مَكَانِ الْعِبَادَةِ الْجَلِيلِ هَذَا، وَلِهِ
الْحَمْدُ. وَإِنَّ مَا نَطَّلُهُ وَتَرَجُوهُ مِنْ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعِيدُ
الَّذِي سَنَقْصِيهِ مَعَ مُرَاغَاتِنَا لِلشَّدَّابِيرِ، هُوَ بُشْرَى لِأَعْيَادِنَا الْمُفْعَمَةِ
بِاللَّهْفَةِ. وَأَنْ يَكُونَ وَسِيلَةً كَيْفَ تُفْتَحَ أَبْوَابُ النُّصْرَةِ وَالْعِتَابَةِ عَلَى
مِصْرَاعِيْهَا. وَأَنْ تَتَجَلَّ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ الْقَائلَةُ، "فَإِنَّ مَعَ الْمُسْرِرِ يُسْرًا إِنَّ
مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا"؛ مِنْ أَجْلِ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِنْسَانِيَّةِ كَافَّةً.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَعِزَّاءُ

إِنَّ الْأَعْيَادَ، هِيَ أَيَّامٌ لِإِصْلَاحِ الْفُلُوْبِ الْمُنْكَسِرَةِ، وَلِإِنْشَاءِ
جُسُورِ الْأَلْفَةِ وَالْأُثُرِ وَالْمَحَبَّةِ. وَلِهَذَا، فَلَنْقُمْ بِتَأْجِيلِ زِيَارَاتِنَا خَلَالِ
هَذَا الْعِيدِ أَيْضًا حَتَّى لَا تَكُونَ سَبَبًا فِي اِنْتِشَارِ الْمَرَضِ وَلَكِنْ لَا
نَتَعَدَّى عَلَى حُقُوقِ الْعِبَادِ. وَلَكِنْ، فَلَنْقُمْ بِالْمُعَايَدَةِ عَلَى وَالدِّينِ وَعَلَى
أَحَبَّائِنَا وَأَفْرَبَائِنَا وَجِيرَائِنَا وَلْنَسَأَلَ عَنْ أَحْوَالِهِمْ وَأَوْضَاعِهِمْ وَذَلِكَ
يَاسِتَخْدَمُهُمْ لِإِمْكَانَاتِ التَّوَاصُلِ الْمُتَاحَةِ لَدِينَا. فَحَتَّى لَوْلَمْ تَكُنْ
مُجْتَمِعِينَ بِهِمْ فَلَنْشَعِرُهُمْ بِالْمَعْنَى بِأَنَّنَا إِلَيْهِمْ. وَلَنْجَعِلْ مِنْ أَيَّامِ
الْعِيدِ فُرْصَةً مِنْ أَجْلِ إِنْهَاءِ الْمُخَاصِمَاتِ وَالْمُشَاحَنَاتِ. وَلَنَرَاعِي أَنْ لَا
تَقْدِدَ عَادَاتِنَا الْجَمِيلَةَ الَّتِي إِكْسَبَنَا هَا خِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْأَفَاضِلُ

إِنَّا فِي هَذَا الْعِيدِ مُصَابُونَ بِالْحُزْنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقُدْسَ
الْمُقَدَّسَةَ يَاسِمِهَا وَالَّتِي بُورِكَ مَا حَوْلَهَا، جَرِيحةً وَمَكْلُومَةً. حَيْثُ أَنَّا

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَفَاضِلُ

إِنَّ الْقُدْسَ، الَّتِي هِيَ شَاهِدَةٌ عَلَى أَكْثَرِ مَوْرُوثِ مُتَجَدِّدِ
لِلْإِنْسَانِيَّةِ، هِيَ دِيَارٌ إِسْلَامِيَّةٌ. وَإِنَّ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى الْمُبَارَكَ، الَّذِي هُوَ
قِبْلَةُ الْإِسْلَامِ الْأُولَى، هُوَ يَابِعٌ لِلْمُسْلِمِينَ. كَمَا أَنَّ قَصْبَيَّةَ الْقُدْسِ لَيَسْتَ
قَصْبَيَّةَ الْفِلِسْطِينِيِّينَ وَحْدَهُمْ وَإِنَّمَا هِيَ الْقَصْبَيَّةُ الْمُشْتَرَكَةُ لِكَافَّةِ
الْمُسْلِمِينَ. وَإِنَّهُ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الْحَالُ بِالْأَمْسِ، فَإِنَّ دَعْمَنَا وَدُعَائَنَا
الْيَوْمِ أَيْضًا هُوَ إِلَى جَانِبِ إِخْوَانِنَا الْفِلِسْطِينِيِّينَ. تَسْأَلُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ
بِحُرْمَةِ صَبَّاحِ يَوْمِ الْعِيدِ هَذَا أَنْ يَمْنَنَ بِالْخَلَاصِ عَلَى كَافَّةِ الْمَظْلُومِينَ
وَسَائِرِ الْمُضْطَهَدِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ بُيُوتِهِمْ وَدِيَارِهِمْ. وَتَسَأَلُهُ
سُبْحَانَهُ أَنْ يَمْنَنَ عَلَيْنَا بِتَرْسِيقِ حِسْنِ الْأُمَّةِ وَأَحْوَةِ الْإِيمَانِ لَدِينَا.
وَتَسَأَلُهُ كَذَلِكَ أَنْ يُبَلِّغَنَا أَعْيَادًا حَقِيقِيَّةً تَحْتَفِنِي فِيهَا الْقُدْسُ
وَالْمَسْجِدُ الْأَقْصَى وَكَافَّةُ بَلْدَاتِ الْإِسْلَامِ الَّتِي هِيَ تَحْتَ الْاِحْتِلَالِ.
وَتَحْتَفِلُ بِحُرْيَّةِ عِيدِكُمْ مُبَارَكَ.

إِنَّنِي سَوْفَ أُنْهِيَ حُطْبَتِي هَذِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ لِرَسُولِنَا
الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ يَقُولُ: "مَكْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ
وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَكْلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌ تَدَاعَى لَهُ
سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى" ³

¹ سُورَةُ الْأَئْتَرَاحِ، الْآيَاتُ 5-6.

² سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: 114.

³ صَحِيحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْبَرِّ، 66.